

Distr.: General  
22 July 2005  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



## الدورة الستون

البند ٩٩ (هـ) من جدول الأعمال المؤقت\*

استعراض وتنفيذ وثيقة اختتام دورة الجمعية  
العامة الاستثنائية الثانية عشرة

## مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا

## تقرير الأمين العام

موجز

زاول المركز عمله خلال الفترة المشمولة بالتقرير، الممتدة من تموز/يوليه ٢٠٠٤ إلى حزيران/يونيه ٢٠٠٥، في ظل قدر هائل من عدم التيقن بسبب استمرار الافتقار إلى التبرعات الكافية لدعم أنشطته.

وعلى الرغم من استمرار الصعوبات المالية التي جابهت المركز خلال الفترة المشمولة بالتقرير، فإنه استطاع، بفضل تفاني موظفيه في المقام الأول، إنجاز عدد من الأنشطة في المجالات الأربعة ذات الأولوية التي أقرتها مجموعة الدول الأفريقية في عام ١٩٩٩، وهي السلام والأمن؛ وتحديد الأسلحة ونزع السلاح؛ والبحوث والمعلومات والمنشورات؛ والتعاون مع المنظمات الإقليمية والمجتمع المدني.

\* A/60/150.

وواصل المركز تشجيعه ودعمه لتنفيذ برنامج عمل الأمم المتحدة لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه فضلا عن الأحكام المتعلقة بالشفافية في تدفقات الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، المنصوص عليها في إعلان باماكو المتعلق بالالتزام بموقف أفريقي موحد بشأن انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتداولها والاتجار بها على نحو غير مشروع، وذلك عن طريق مشروع نظام الشفافية والرقابة على الأسلحة الصغيرة في أفريقيا، الى جانب بناء القدرات والمؤسسات من أجل اللجان الوطنية/نقاط الاتصال المنشأة من قبل الحكومات لتنفيذ برنامج العمل.

وواصل المركز أيضا خلال الفترة المشمولة بالتقرير تعاونه مع المنظمات الإقليمية والمنظمات غير الحكومية من أجل تعزيز السلام والأمن ونزع السلاح في أفريقيا. واتخذ هذا التعاون أشكال عدة شملت تبادل البرامج والمعلومات، وتقديم المشورة التقنية والخبرة الفنية، لا سيما فيما يتعلق بصوغ الورقات المفاهيمية ووثائق المشاريع وتقارير المؤتمرات، فضلا عن الاضطلاع ببعض البعثات الميدانية. وتحقيقا لأكبر قدر ممكن من التعاضد، عزز المركز علاقات العمل مع وكالات الأمم المتحدة وبرامجها ذات الصلة، مثل معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، في المجالات موضع الاهتمام المشترك.

ونظرا للأزمة المالية التي يمر بها المركز، والتي تفاقمت خلال النصف الثاني من عام ٢٠٠٤، بذلت إدارة شؤون نزع السلاح في الأشهر القليلة الماضية جهودا استهدفت تحديد السبل والوسائل التي تكفل الاستدامة التشغيلية للمركز، مع إيلاء اهتمام خاص للحلول التي تركز على الكفاءة والفعالية من حيث التكلفة، وعلى طلبات المنطقة الأفريقية واحتياجاتها.

وفي هذا السياق، ينظر الأمين العام في إمكانية دمج أنشطة المركز الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا مع عمليات إقليمية أخرى للأمم المتحدة عن طريق نقل المركز إلى مقر مكتب الأمم المتحدة في نيروبي أو مقر اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا. وتحقيقا لهذه الغاية، تجري إدارة شؤون نزع السلاح حاليا مشاورات مع الدول الأعضاء، بما فيها البلدان المانحة.

## أولا - مقدمة

١ - يقدّم التقرير الحالي عملاً بقرار الجمعية العامة ١٠١/٥٩ المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، الذي طلبت فيه الجمعية إلى الأمين العام، ضمن جملة أمور، أن يواصل تقديم الدعم اللازم لمركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا من أجل تحقيق إنجازات ونتائج أفضل، وأن يسهل التعاون الوثيق بين المركز الإقليمي والاتحاد الأفريقي، ولا سيما في مجالات السلام والأمن والتنمية، وأن يواصل مساعدة مدير المركز الإقليمي في جهوده المبذولة لتحقيق استقرار الحالة المالية للمركز، وأن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الستين عن تنفيذ ذلك القرار. ويغطي هذا التقرير الفترة من تموز/يوليه ٢٠٠٤ إلى حزيران/يونيه ٢٠٠٥. ويرد في المرفق بيان مالي بشأن حالة الصندوق الاستثماري للمركز لعام ٢٠٠٤.

## ثانياً - سير عمل المركز

٢ - أنشئ المركز الإقليمي في عام ١٩٨٦ عملاً بقرار الجمعية العامة ١٥١/٤٠ زاي المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥. ويوجد مقره في لومي. ويزاول المركز عمله في إطار إدارة شؤون نزع السلاح التابعة للأمانة العامة للأمم المتحدة، التي تتكفل بالإشراف عليه وتقوم بمهمة مركز التنسيق للمساهمات المقدمة من أجهزة منظومة الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المعنية. ويؤدي المركز عمله معتمداً على الموارد القائمة في إطار الأمانة العامة وعلى التبرعات المقدمة من الدول الأعضاء وغيرها من المانحين.

٣ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، زاول المركز عمله في ظل قدر هائل من عدم التيقن بسبب استمرار التناقض في التبرعات المقدمة لدعم أنشطته. وفي نطاق موارده المالية المحدودة، واصل المركز تنفيذ برنامج عمله، الذي أقرته في عام ١٩٩٩ الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة الدول الأفريقية، في المجالات الرئيسية التالية: السلام والأمن؛ وتحديد الأسلحة ونزع السلاح؛ والبحوث والمعلومات والمنشورات؛ والتعاون مع المنظمات الإقليمية والاجتماع المدني.

## ثالثاً - أهداف المركز وأنشطته

٤ - تتمثل ولاية المركز، كما وردت في قرار الجمعية العامة ١٥١/٤٠ زاي، في تقديم الدعم الفني، عند الطلب، للمبادرات والجهود الأخرى التي تضطلع بها الدول الأعضاء من المنطقة الأفريقية من أجل إعمال تدابير السلام والحد من الأسلحة ونزع السلاح في المنطقة،

بالتعاون مع الاتحاد الأفريقي، الى جانب تنسيق تنفيذ الأنشطة الإقليمية في أفريقيا في إطار برنامج الأمم المتحدة لمعلومات نزع السلاح.

٥ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، اضطلع المركز بعدد من الأنشطة في المجالات الأربعة المذكورة أعلاه.

## ألف - السلام والأمن

٦ - ظل السلام والأمن يشكلان عنصرا أساسيا في أنشطة المركز. وقد شارك المركز في مؤتمر رؤساء دول وحكومات الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا المعقود في ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ في أكرا، غانا، الذي كرس معظمه للحالة في كوت ديفوار. وأتاح المؤتمر للمركز فرصة التواصل مع الدول الأعضاء في الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا ومع ممثلي الوفود الأخرى بشأن جوانب عملية السلام المتعلقة بنزع السلاح، والدور الذي يمكن للمركز أن يؤديه.

٧ - وفيما يتعلق بمنطقة البحيرات الكبرى، وجمهورية الكونغو الديمقراطية على وجه الخصوص، أجرى المركز مشاورات مع المكتب القطري لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي في كينشاسا من أجل نشر بعثة لمدة شهر واحد في جمهورية الكونغو الديمقراطية بهدف استعراض مسار عملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج التي شرع فيها في سياق عملية السلام في هذا البلد، وتقديم المشورة في هذا الصدد.

٨ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصل المركز متابعة تنفيذ المشروع المعنون: "تعزيز العلاقات بين المدنيين والعسكريين في أفريقيا: عامل من عوامل السلام والأمن"، الذي بدئ في عام ٢٠٠١ بالتعاون مع الاتحاد الأفريقي. ونتج عن ذلك مشروع مدونة لقواعد السلوك للقوات المسلحة وقوات الأمن في أفريقيا، تم تقديمه الى مفوضية الاتحاد الأفريقي للنظر فيه. وفي هذا الصدد يعمل المركز حاليا، بالاشتراك مع مفوضية الاتحاد الأفريقي وشركاء آخرين، وبخاصة مركز جنيف للرقابة الديمقراطية على القوات المسلحة ومؤسسة فريدريك إيربرت، على بدء عملية تفضي إلى اعتماد الاتحاد الأفريقي لمشروع مدونة قواعد السلوك. وستشمل هذه العملية عقد اجتماع للخبراء الحكوميين والوزراء ونشر مشروع المدونة وتوزيعه، حسب الاقتضاء.

٩ - وفيما يتعلق بهذا المشروع، بدأ المركز أيضا في إجراء دراستين استقصائيتين نموذجيتين في توغو، يتعلق الأولى بتصورات السكان المدنيين عن القوات المسلحة وقوات الأمن، والثاني بتصورات القوات المسلحة وقوات الأمن عن السكان المدنيين. ويُزمع إجراء

دراسة مماثلة في بلدان أخرى في أفريقيا، بنية اتخاذ نتائجها أساسا لصياغة برامج عملية المنحى من أجل معالجة مواضع التوتر بين السكان المدنيين والقوات العسكرية، لا سيما في الديمقراطيات الناشئة في أفريقيا.

١٠ - وأكمل المركز الأعمال المتعلقة بدورة التدريب الخاصة باللجان البرلمانية المعنية بشؤون الدفاع في غرب أفريقيا، عن طريق نشر وتوزيع التقرير النهائي والمناهج التدريبية. وتُبذل حاليا جهود من أجل تنظيم حلقات تدريبية مماثلة، بدعم من المانحين وغيرهم من الشركاء، للجان البرلمانية المعنية بشؤون الدفاع في منطقة وسط أفريقيا دون الإقليمية، بشأن المسائل المتصلة بالدفاع، مثل صياغة السياسات الدفاعية واعتماد ميزانيات الدفاع والبرمجة العسكرية.

١١ - ومن أجل تعميم مراعاة المنظور الجنساني في مجال السلام ونزع السلاح، بدأ المركز، بالتعاون مع الرابطة التوغولية لسيدات الأعمال، عملية للحوار بين التنظيمات النسائية والحكومة بحثا عن حلول مشتركة لتحقيق السلام والأمن في ذلك البلد. وفي هذا السياق، ساعد المركز الرابطة في صوغ مشروع مقترح لتنظيم مؤتمر بشأن دور المرأة في صون السلام والأمن في توغو.

## باء - تحديد الأسلحة ونزع السلاح

١٢ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، أدام المركز الاتصالات وتبادل المعلومات مع المنظمات الحكومية الدولية والوكالات المتخصصة المعنية، مثل الأمانة التقنية المؤقتة للجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، والوكالة الدولية للطاقة الذرية، ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، بشأن انضمام بلدان المنطقة الأفريقية إلى اتفاقات نزع السلاح المتعددة الأطراف المتعلقة بأسلحة الدمار الشامل وتنفيذها لها.

١٣ - ودعم المركز أيضا تنفيذ برنامج عمل الأمم المتحدة لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، وكذلك إعلان باماكو المشمول برعاية الاتحاد الأفريقي بشأن الالتزام بموقف أفريقي موحد إزاء انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتداولها والاتجار بها على نحو غير مشروع.

١٤ - وقدم المركز دعمه لتنفيذ برنامج العمل في أفريقيا عن طريق مشروع نظام الشفافية والرقابة على الأسلحة الصغيرة في أفريقيا، وأنشطة بناء القدرات والمؤسسات من أجل اللجان الوطنية/نقاط الاتصال المنشأة من قبل الحكومات من أجل تنفيذ برنامج العمل.

## مشروع نظام الشفافية والرقابة على الأسلحة الصغيرة في أفريقيا

١٥ - بدأ تنفيذ مشروع نظام الشفافية والرقابة على الأسلحة الصغيرة في أفريقيا في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣ بالتعاون مع مفوضية الاتحاد الأفريقي بوصفه مشروعاً نموذجياً إقليمياً. ويضم المشروع، الذي تموله حكومتا السويد وفنلندا، البلدان العشرة التالية التي اتفقت أن تقوم، على أساس طوعي، ببناء نظام للشفافية فيما يتعلق بالمسائل المتصلة بالتدفقات المشروعة للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة: بوركينا فاسو وتوغو وجنوب أفريقيا وجيبوتي وغابون والكاميرون وكينيا ومالي وموزامبيق ونيجيريا. والهدف الرئيسي لهذا المشروع هو تشجيع الانفتاح والشفافية فيما يتعلق بحركة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتعزيز قدرات الدول المشاركة على تنفيذ تدابير فعالة تحول دون تحويل هذه الأسلحة من النطاقات المشروعة إلى النطاقات غير المشروعة. ويشمل المشروع ثلاثة مجالات رئيسية للأنشطة ذات الأولوية، هي: (أ) تعزيز الشفافية عن طريق إيجاد توافق في الآراء حول هذا المفهوم واعتماد سياسات وتدابير تنفيذية مشتركة وفعالة؛ و (ب) إنشاء قوائم حصرية وطنية لقدرات إنتاج الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في الدول المشاركة، بهدف توثيق وتقييم القدرات النوعية والكمية لمنتجي الأسلحة النارية المحليين، وهم في كثير من الحالات منتجون حرفيون؛ و (ج) إنشاء وإدامة سجل إقليمي للأسلحة وقاعدة بيانات للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وفي حين أن الهدف فيما يتعلق بمجال الأولوية الثاني ليس هو القضاء على إنتاج الأسلحة، التي تؤدي دوراً مهماً في ثقافات بعض البلدان المشاركة في مشروع نظام الشفافية والرقابة، فقد اتفقت الدول المشاركة على أن إنشاء القوائم الحصرية الوطنية من شأنه أن يمكن من اعتماد أو تعزيز التدابير التنظيمية اللازمة لتحسين الرقابة على المصنوعات المحلية.

١٦ - وفي تموز/يوليه ٢٠٠٤، نظم المركز، بالتعاون مع حكومة مالي ومفوضية الاتحاد الأفريقي حلقة عمل للخبراء بشأن الشفافية والرقابة على الأسلحة الصغيرة في أفريقيا. وضمت حلقة العمل، التي عقدت في باماكو، الدول المشاركة في مشروع نظام الشفافية والرقابة، ووكالات الأمم المتحدة ذات الصلة ومنظمات المجتمع المدني وفرادى الخبراء. وبناء على المشاورات الوطنية التي أجراها المركز قبل بدء المؤتمر في البلدان المشاركة في مشروع نظام الشفافية والرقابة، اعتمد المشاركون تعريفاً عملياً لمفهوم الشفافية ومختلف طرائق التعاون في إطار المشروع. ووافق المؤتمر أيضاً على الفئات التالية للبيانات اللازم إدراجها في سجل الأسلحة: الواردات، والصادرات، والمصنوعات، والحيازات، والأسلحة المجموعة والأسلحة المدمرة، والهبات، والرخص، والفوائض. واتفقت الدول المشاركة أيضاً على

الجدول الزمني التالي لتسليم البيانات الى المركز: ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤: تسليم جزئي؛ ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٥: تسليم كامل؛ ١ أيار/مايو ٢٠٠٥: نشر المركز للتقرير.

١٧ - وخلال حلقة العمل التي عقدت في باماكو، عقد المركز أيضا حلقة تدريبية مدتها يومان لفائدة أعضاء اللجان الوطنية/نقاط الاتصال التابعة للدول المشاركة بشأن التقنيات والمهارات الحديثة المتعلقة بجمع البيانات ومعالجتها وإبلاغها. وهدفت الحلقة إلى تحسين فعالية تلك المؤسسات الوطنية في الأمور المتصلة بتنفيذ المشروع فيفرادى الدول المشاركة.

١٨ - وقام المركز، بالتعاون الوثيق مع شركائه، بمن فيهم الاتحاد الأفريقي ومعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح ومعهد الدراسات الأمنية بجنوب أفريقيا، بصياغة الاختصاصات والإطار التنفيذي والمبادئ التوجيهية اللازمة لإجراء عمليات الحصر الوطنية للقدرات المحلية في مجال إنتاج الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في الدول المشاركة في مشروع نظام الشفافية والرقابة. وبالتعاون مع جهات التنسيق الوطنية، حدد المركز استشاريان وطنيان في كل دولة من الدول المشاركة، وتم تعيين هؤلاء الاستشاريين في إطار مشروع نظام الشفافية والرقابة من أجل إنجاز الحصر خلال فترة مدتها ثلاثة أشهر. وفيما بين آذار/مارس و حزيران/يونيه ٢٠٠٥، أوفدت بعثات ميدانية الى هذه البلدان بهدف رئيسي هو بدء عملية الحصر ومناقشة الطرائق الإدارية ومنهجية العمل مع الاستشاريين الوطنيين. وأتاحت هذه البعثات للمركز أيضا فرصة التشاور مع حكومات الدول المشاركة بشأن دورها في عملية الحصر، بما في ذلك تدابير المتابعة اللازم اتخاذها.

١٩ - وفيما يتعلق بإنشاء سجل إقليمي للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، استهل المركز الأعمال المتعلقة بإعداد تصميم السجل وشكله وكذلك نماذج الإبلاغ.

### بناء القدرات وإنشاء اللجان الوطنية/نقاط الاتصال من أجل تنفيذ برنامج العمل

٢٠ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، تلقى المركز طلبات من عدد من اللجان الوطنية لتنظيم حلقات تدريبية تهدف إلى تحسين المهارات التشغيلية والفنية لأعضائها فيما يتعلق بالمسائل العملية المرتبطة بنزع السلاح. وفي هذا السياق، أعدت مناهج ودورات تدريبية لفائدة اللجان الوطنية لتوغو والكاميرون ونيجيريا. وستبدأ الأعمال التحضيرية لتنظيم هذه الحلقات التدريبية في النصف الثاني من عام ٢٠٠٥، بما في ذلك تحديد المدربين وأنشطة تدبير التمويل.

٢١ - وفي نيسان/أبريل ٢٠٠٥، شارك المركز، مع مكتب منع نشوب الأزمات والإنعاش التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح، في بعثة

أوفدت إلى ستة بلدان في الجنوب الأفريقي هي: زامبيا وزمبابوي وسوازيلند وليسوتو وملاوي وموزامبيق. وهدفت البعثة إلى إذكاء الوعي وبناء القدرات لدى الدول المشاركة فيما يتعلق بالإبلاغ الوطني بشأن تنفيذ برنامج العمل. وعلى وجه التحديد، استطاعت البعثة تقييم مسألة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في المنطقة من فرادى المنظورات القطرية، وإفادة الحكومات عن برنامج العمل وعناصره المختلفة، وإعادة التأكيد على ضرورة تقديم الدول للتقارير الوطنية، والتعريف بعملية جمع البيانات ومعالجتها وإبلاغها، وتيسير تبادل المعلومات داخل البلدان وفيما بينها.

## جيم - البحوث والمعلومات والمنشورات

٢٢ - واصل المركز تشجيع أنشطة البحث في مجالي السلام ونزع السلاح عن طريق ما يلي: (أ) صون مكتبته المتخصصة؛ و (ب) تدبير فرص التدريب الداخلي لأغراض البحث داخل أفريقيا وخارجها؛ و (ج) المشاريع البحثية الداخلية: مشروع بشأن تدابير حظر الأسلحة والجزءات في أفريقيا، ودراسة عن السبل والمخابئ غير المشروعة للأسلحة في أفريقيا.

٢٣ - وتم نشر وتوزيع عدد من رسالة المركز الإخبارية الفصلية المسماة "نشرة السلام في أفريقيا" (African Peace Bulletin) بالإضافة إلى تقريرين من تقارير المؤتمرات بشأن موضوعي "الحلقة التدريبية للجان البرلمانية المعنية بشؤون الدفاع في الدول الأعضاء في الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا"، و "الشفافية في مجال تدفق الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في أفريقيا".

## دال - التعاون مع المنظمات الإقليمية والمجتمع المدني

٢٤ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصل المركز تعاونه مع المنظمات الإقليمية والمنظمات غير الحكومية من أجل تعزيز السلام والأمن ونزع السلاح في أفريقيا. واتخذ هذا التعاون شكل تبادل البرامج والمعلومات، وتقديم المشورة التقنية والخبرة الفنية، لا سيما فيما يتعلق بصياغة الأوراق المفاهيمية ووثائق المشاريع وتقارير المؤتمرات.

٢٥ - وواصل المركز مناقشاته مع مفوضية الاتحاد الأفريقي بشأن الصعوبات التشغيلية التي يواجهها. وهدفت هذه المناقشات إلى تعيين المجالات المحددة للتعاون، من أجل وضع الصيغة النهائية لمشروع مذكرة التفاهم المتعلقة بالتعاون بين الهيئتين، ودعم إنشاء الوحدة المعنية بالأسلحة الصغيرة والتابعة للاتحاد الأفريقي، واستعراض واعتماد مشروع مدونة قواعد السلوك للقوات المسلحة وقوات الأمن في أفريقيا، الذي قُدم سابقاً إلى المفوضية.



٢٦ - وقدم المركز المشورة والخبرة الفنية للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا فيما يتعلق بتنفيذ الوقف الاختياري لاستيراد الأسلحة الخفيفة وتصديرها وصنعها في غرب أفريقيا، لا سيما في سياق مساعدة الجماعة على صياغة مشروع اتفاقية إقليمية ستحل في نهاية المطاف محل الوقف الاختياري بصفتها صكا ملزما قانونا. وفي هذا الصدد، تعاون المركز مع "أو كسفام بريطانيا العظمى" و "أو كسفام أمريكا" من أجل حشد التأييد من منظمات المجتمع المدني والصحفيين والمؤسسات الإعلامية في غرب أفريقيا للمعاهدة الدولية لتجارة الأسلحة التي اقترحتها المملكة المتحدة.

٢٧ - وقدم المركز أيضا دعما إضافيا لعملية استعراض واعتماد المشروع المقترح لإنشاء وحدة معنية بالأسلحة الصغيرة في إطار الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا وإنشاء برنامج للرقابة على الأسلحة الصغيرة في إطار الجماعة أيضا، وهو المشروع الذي سيخلف برنامج التنسيق وتقديم المساعدة من أجل الأمن والتنمية في أفريقيا.

٢٨ - وواصل المركز علاقات العمل مع أمانة الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا، لا سيما فيما يتعلق بتنفيذ برنامج الجماعة للأنشطة ذات الأولوية المتعلقة بتنفيذ برنامج العمل في منطقة وسط أفريقيا دون الإقليمية. وفي أيار/مايو ٢٠٠٥، قام المركز بزيارة للجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا من أجل استعراض المجالات المحددة للعمل المشترك في إطار عملية التنفيذ. وطلب الأمين العام للجماعة المساعدة الفنية من المركز في تنظيم اجتماع للخبراء الحكوميين للجماعة لاستعراض برنامج الأنشطة ذات الأولوية. ونوقشت مسألة صياغة صك إقليمي ملزم قانونا بشأن الرقابة على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في المنطقة دون الإقليمية، وأتفق على أن ينظر اجتماع الخبراء الحكوميين في الاقتراح بصفة رسمية.

٢٩ - وسعيا إلى تعزيز قدرات الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا على تنفيذ برنامج العمل، دعم المركز تنظيم حلقة تدريبية عُقدت في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ في بوجومبورا، بوروندي، برعاية معهد الدراسات الأمنية.

٣٠ - وقام المركز بتقديم معلومات بشأن مسائل نزع السلاح وبتوفير الخبرة الفنية لعدد من منظمات المجتمع المدني العاملة في مجالات السلام والأمن ونزع السلاح داخل توغو وخارجها، بما فيها بعض التنظيمات النسائية مثل الرابطة التوغولية لسيدات الأعمال.

## رابعاً - الحالة التشغيلية للمركز

### ألف - الحالة المالية

٣١ - استمرت الموارد المالية المتاحة لعمليات المركز في الانحسار بشكل مطرد على مر السنين. وفي حين أن المركز قد تلقى بعض الأموال المحدودة لتنفيذ المشاريع، فإن من المؤسف أن التبرعات لدعم تكاليفه التشغيلية لم تكن متيسرة. وتتعلق تلك التكاليف بمصروفات الصيانة ومرتبات الموظفين المحليين والأمن.

٣٢ - وبالنظر إلى الأزمة المالية التي تحيق بالمركز، والتي اشتدت حدتها خلال النصف الثاني من عام ٢٠٠٤، قام مدير المركز بقدر وافر من الأنشطة من أجل تدبير التمويل. وتمثلت هذه الأنشطة أساساً في بعثات ومراسلات ولقاءات واجتماعات ومشاورات ثنائية أخرى مع ممثلي الحكومات الأفريقية وكذلك ممثلي البلدان غير الأفريقية، على هامش المؤتمرات الإقليمية. وأطلع المدير مفوضية الاتحاد الأفريقي أيضاً على الصعوبات التشغيلية التي يواجهها المركز.

٣٣ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، وردت تبرعات قدرها ٢٤٤ ٦٤٥ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة. ويود الأمين العام أن يعرب عن امتنانه لحكومات فرنسا وفنلندا وناميبيا والنمسا لما قدمته من تبرعات مالية ودعم لأنشطة المركز، ولحكومة توغو، البلد المضيف، لما تقدمه للمركز من دعم عام ومن تبرعات مالية. ويتضمن مرفق هذا التقرير معلومات عن حالة الصندوق الاستئماني للمركز لعام ٢٠٠٤.

٣٤ - ومتابعة لنظر الجمعية العامة في مقترحات الأمين العام بشأن تعزيز أمن وسلامة عمليات الأمم المتحدة وموظفيها ومبانيها، خُصصت مرة أخرى أموال من الميزانية العادية لكفالة استيفاء المركز استيفاء تاماً للمعايير التشغيلية الدنيا للأمن.

٣٥ - ونظراً لاستمرار هشاشة الحالة المالية للمركز، عقدت إدارة شؤون نزع السلاح خلال الخريف الماضي سلسلة من المشاورات مع الدول الأعضاء بشأن الحالة الراهنة لمراكز الأمم المتحدة الإقليمية للسلام ونزع السلاح وسبل تحسين فعاليتها. وخلال الدورة التاسعة والخمسين للجنة الأولى على وجه التحديد، وفي جلسة غير رسمية كرسست لهذا الغرض، أطلع وكيل الأمين العام لشؤون نزع السلاح اللجنة على الصعوبات - المالية والسوقية - التي يواجهها المركز الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا والمركز الإقليمي للسلام ونزع السلاح في آسيا والمحيط الهادئ. وتواجه المركزين في الوقت نفسه تحديات إضافية ناتجة عن

تزايد الاحتياجات الأمنية. وذكّر في هذا الصدد أن استمرار هشاشة الحالة المالية للمركز الإقليمي في أفريقيا يفرض على الإدارة النظر في نقل عملياته مؤقتاً إلى مكان آخر.

٣٦ - وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، قدمت حكومة توغو تبرعاً مالياً خاصاً بهدف تمكين المركز من مواصلة عملياته في لومي إلى أن يتم الالتزام على نحو مؤكد بتقديم قدر يعتد به من الدعم المالي يكفل تشغيله على نحو مستدام لعدة سنوات.

٣٧ - وخلال الأشهر القليلة الماضية، واصلت إدارة شؤون نزع السلاح تركيز جهودها على تحديد سبل ووسائل كفالة الاستدامة التشغيلية للمركز، مع إيلاء اهتمام خاص للحلول التي تركز على الكفاءة والفعالية من حيث التكلفة، فضلاً عن طلبات المنطقة الأفريقية واحتياجاتها.

٣٨ - وفي هذا السياق، ينظر الأمين العام حالياً في إمكانية دمج أنشطة المركز الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا مع عمليات إقليمية أخرى للأمم المتحدة عن طريق نقل المركز إلى مقر مكتب الأمم المتحدة في نيروبي أو مقر اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا. وتحقيقاً لهذه الغاية، تجري إدارة شؤون نزع السلاح حالياً مشاورات مع الدول الأعضاء، بما فيها البلدان المانحة. وفي الوقت نفسه، تعكف الإدارة، هي والمركز، على تحديد المشاريع التي تلي احتياجات المنطقة وتدير الدعم المالي اللازم من الجهات المانحة. ومن شأن تنفيذ هذه المشاريع أن يساهم في إحياء أنشطة المركز وتعزيز أهميته بالنسبة للمنطقة.

## باء - ملاك الموظفين

٣٩ - تسبب عدم كفاية الموارد لتغطية التكاليف التشغيلية في إعاقة المركز عن العمل بشكل فعال، وأثر على حالة ملاكه من الموظفين. ونتيجة لذلك، واصل المركز عمله خلال الفترة المشمولة بالتقرير، بملاك ضئيل من الموظفين، شمل، بالإضافة إلى المدير، خبيراً معاوناً تمول وظيفته من المنظمة الدولية للدول الناطقة بالفرنسية، وموظفين معينين محلياً، منهم موظف معين لتنفيذ مشروع نظام الشفافية والرقابة على الأسلحة الصغيرة في أفريقيا إلى جانب سبعة موظفين مؤقتين من فئة الخدمات العامة. وضاعف من تفاقم حالة ملاك الموظفين انعدام إمكانية التنبؤ بالموارد المالية، على نحو يستحيل معه منح عقود أطول أجلاً للموظفين.

٤٠ - وفي إطار مشروع نظام الشفافية والرقابة، تم تعيين ١٠ استشاريين وطنيين تعييناً قصير الأجل مدته ثلاثة أشهر في بوركينافاسو، وتوغو، وجيبوتي، وغابون، والكاميرون، وكينيا، ومالي، وموزامبيق، ونيجيريا، وجنوب أفريقيا.

## خامسا - الخلاصة

٤١ - واصل المركز خلال الفترة المشمولة بالتقرير الاضطلاع بولايته في ظل صعوبات مالية وتشغيلية شديدة زادت من حدتها التحديات الأمنية التي واجهها المركز في البلد المضيف.

٤٢ - وقُلصت أنشطة المركز وخُفض ملاك موظفيه خلال الفترة المشمولة بالتقرير حرصا على استمرار تشغيله في حدود الموارد المحدودة المتاحة. ورغم ذلك، يبدو مستقبل المركز قائما بسبب عدم توافر مصدر تمويل يمكن التعويل عليه لكفالة الاستدامة التشغيلية للمركز. ويبدو أن دمج أنشطة المركز مع عمليات أخرى من العمليات الإقليمية القائمة للأمم المتحدة يوفر حلا للتحديات الراهنة، ويتيح الاستفادة على نحو أفضل من عوامل التعاضد، وزيادة الكفاءة والفعالية من حيث التكلفة، بالإضافة إلى الهدف الأهم وهو تمكين المركز من إنجاز ولايته فيما يتعلق بتلبية طلبات أفريقيا واحتياجاتها في مجال السلام ونزع السلاح.

٤٣ - وفي الوقت نفسه، ثمة حاجة إلى إجراء استعراض واف لبرنامج أنشطة المركز، بغية وضع مشاريع متوسطة الأجل وطويلة الأجل لمواجهة طلبات واحتياجات بلدان المنطقة وكفالة تدبير التمويل الكافي والموثوق لهذه المشاريع. وتُجري إدارة شؤون نزع السلاح بشكل متواز مع الاستعراض، مشاورات مع الدول الأعضاء والبلدان المانحة بناء على طلب من الأمين العام، بشأن نقل المركز.

## المرفق

## حالة الصندوق الاستثماري لمركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا لعام ٢٠٠٤

بدولارات الولايات المتحدة	
٤٤٥ ٠٩٥	رصيد الصندوق، ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣
٥٢٨ ٠٢٣	الإيرادات، ١ كانون الثاني/يناير - ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤
٨ ١١٨	التبرعات <sup>(أ)</sup>
٢ ٨٧٥	إيرادات الفوائد
	إيرادات أخرى/متنوعة
٩٨٤ ١١١	المجموع الفرعي
٥٨٨ ٢٢٤	النفقات، ١ كانون الثاني/يناير - ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤
٣٩٥ ٨٨٧	رصيد الصندوق، ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤

ملاحظة: تستند هذه المعلومات إلى بيان الإيرادات والنفقات لفترة الاثني عشر شهرا المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ من فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥.

(أ) في عام ٢٠٠٤، وردت تبرعات من: توغو (٢٠٢ ٩٧٠ دولارا)، وفرنسا (٩٤ ٩٧٩ دولارا)، وفنلندا (٢١٩ ٠٧٤ دولارا)، وناميبيا (١ ٠٠٠ دولار)، والنمسا (١٠ ٠٠٠ دولار). وخلال الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، وردت تبرعات إضافية مجموعها ١١٧ ٢٥١ دولارا من توغو (١٨ ٢٩٨ دولارا) وفرنسا (٩٨ ٩٥٣ دولارا).